

قرار

رقم (٢٨٨) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٥/٣/٢٠١٥

بشأن الغلق النهائي لفرع تسويق لشركة إيفا للسمسرة في الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١ لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط غلق ونقل فروع الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية ،
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص ،
وعلى موافقة لجنه تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٩١)
المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥ / ٣ / ٤ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

- ماده (١) الموافقة على الغلق النهائي لفرع لشركة إيفا للسمسرة في الأوراق المالية الكائن في ٢ شارع مسجد الرحمن المتفرع من شارع موقف المنصورة - قسم ثان - الزقازيق ، ومهمته تسويق على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .
- ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.
- ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف سامي



٤٦٠٧٦